

التاريخ: ١٧ / ٢ / ٢٠٠٦
الموافق: ٢٠ / ٢ / ١٤٢٧
إشارة: ٣ / ٤ / ١٦١٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وزارة المالية
Ministry of Finance

٢٦٠٢٩

قرار إداري رقم (٧٨٤) لسنة ٢٠٠٦
بشأن إعادة تنظيم إدارة عقود أملاك الدولة بفصل قسم
شاليهات المنطقة الجنوبية الى قسمين واستحداث
قسم لمتابعة التحصيل المالي للمشاريع التنموية
=====

وكيل وزارة المالية

- بعد الإطلاع على المرسوم الأميري الصادر في ١٢ أغسطس لسنة ١٩٨٦ في شأن وزارة المالية.
- وعلى القرار الإداري رقم (٧٥) لسنة ١٩٩٥ بشأن إعادة تنظيم إدارة أملاك الدولة.
- وعلى القرار الإداري رقم (٢٦٢) لعام ١٩٩٧ بشأن إعادة تنظيم إدارة أملاك الدولة ، باستحداث مراقبة المشاريع التنموية.
- وعلى القرار الوزاري رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٠ بشأن إعادة تنظيم إدارة أملاك الدولة ، وإنشاء إدارتي عقود أملاك الدولة وعقارات أملاك الدولة.
- وعلى القرار الإداري رقم (٣٢٤) لسنة ٢٠٠٠ بشأن تحديد اختصاصات إدارة عقود أملاك الدولة.
- وعلى موافقة ديوان الخدمة المدنية بكتابه رقم (٤٤٣٠٩) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٠٦ بشأن إعادة تنظيم إدارة عقود أملاك الدولة.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

- قرار -

مادة أولى: يعاد تنظيم إدارة عقود أملاك الدولة على النحو التالي:

- [١] مراقبة القسائم والأسواق.
- [٢] مراقبة الشاليهات.
- [٣] مراقبة المشاريع التنموية.

أولاً: مراقبة القسائم والأسواق ويلحق بها الأقسام التالية:

[١] قسم الأسواق والجمعيات ويختص بالأعمال التالية:

- [١] إبرام التراخيص المؤقتة (الأقل من ٣ سنوات) للمحلات والبيوت المستملكة.
- [٢] إبرام تراخيص السوق الداخلي والأسواق المركزية التخصصية.



Date: _____ التاريخ
_____ المرفق
Ref: _____ إشارة

- [٣] طرح المحالات الداخلية الشاغرة (أسواق الكويت الداخلية) للمزايدة والقرعة.
- [٤] إبرام عقود التأجير مع الجمعيات التعاونية للأراضي والمباني المقامة على أراضي الدولة.
- [٥] إبرام تراخيص البيوت الحكومية والمستملكة لجمعيات النفع العام بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية وبلدية الكويت.
- [٦] إبرام التراخيص لجمعيات النفع العام متضمنة موقع ومساحة العين واسم المستغل وعنوانه وأية بيانات أخرى لازمة.
- [٧] متابعة تحصيل القيمة الإيجارية للعقود والتراخيص وبدل الانتفاع المقرر من خلال إرسال الإشعارات لأصحاب العلاقة وفقا للعقود والتراخيص المبرمة مع المستغلين.
- [٨] الكشف الميداني على مواقع الجمعيات للتأكد من سلامة استغلالها والمساحة المستغلة فيها حسب العقود.
- [٢] قسم القسائم ويختص بالأعمال التالية:
- [١] إبرام عقود القسائم الزراعية وقطع الأراضي بأنواعها والتي لا تزال موجودة.
- [٢] إبرام تراخيص قسائم المشاتل والخيام وقطع الأراضي بأنواعها التي يتم تخصيصها من البلدية.
- [٣] الكشف على مواقع القسائم والأراضي بأنواعها ميدانيا وتقديم مخططات أولية لها.
- [٤] إرسال إشعارات المطالبة بالإيجارات وتحصيل القيمة الإيجارية وذلك بالتنسيق مع إدارة الشؤون المالية.

Date: _____ التاريخ
_____ المرافق
No: _____ إشارة



وزارة المالية
Ministry of Finance

٥] إصدار شهادات عدم رهن المنشآت وذلك ليتم التصرف بها.

- قسائم غير مرهونة من الممكن التصرف بها.
- قسائم مرهونة لا يمكن التصرف بها.

ثانياً: مراقبة الشاليهات ويلحق بها الأقسام التالية:

١] قسم الشاليهات ويختص بالأعمال التالية:

- ١] إبرام تراخيص الشاليهات والاستراحات.
- ٢] إرسال إشعارات المطالبة بالإيجارات.
- ٣] تجهيز وإصدار وتعديل المخططات الخاصة للشاليهات.
- ٤] إصدار نماذج الإضافة والترميم للشاليهات.
- ٥] دمج وفرز الشاليهات.

٢] قسم متابعة ورقابة الشاليهات في المنطقة الشمالية ويختص بالأعمال التالية:

- ١] الكشف على الشاليهات وإعداد التقارير الخاصة بالكشف الميداني.
- ٢] حصر التجاوزات والمخالفات على أملاك الدولة وإزالتها.
- ٣] تحرير محاضر الضبطية القضائية للمتعددين على مناطق الشاليهات وحجز المعدات والآليات للمخالفين.
- ٤] تحديد حدود الشاليهات.

٣] قسم شاليهات ميناء عبدالله وبنيدر ويختص بالأعمال التالية:

- ١] الكشف على الشاليهات وإعداد التقارير الخاصة بالكشف الميداني.
- ٢] حصر التجاوزات والمخالفات على أملاك الدولة وإزالتها.
- ٣] تحرير محاضر الضبطية القضائية للمتعددين على مناطق الشاليهات وحجز المعدات والآليات للمخالفين.
- ٤] تحديد حدود الشاليهات.



٤] قسم الشاليهات الزور والنويصب ويختص بالاعمال التالية:

- ١] الكشف على الشاليهات وإعداد التقارير الخاصة بالكشف الميداني.
- ٢] حصر التجاوزات والمخالفات على أملاك الدولة وإزالتها.
- ٣] تحرير محاضر الضبطية القضائية للمتعددين على مناطق الشاليهات وحجز المعدات والآليات للمخالفين.
- ٤] تحديد حدود الشاليهات.

ثالثا: مراقبة المشاريع التنموية ويلحق بها الاقسام التالية:

١] قسم دراسة المشاريع التنموية ويختص بالاعمال التالية:

- ١] المشاركة بتقييم العروض المالية للشركات المؤهلة من بلدية الكويت لتحديد المستثمر الفأزر.
- ٢] المراجعة والتدقيق على التقارير المالية والواردة من المستثمرين والرد عليها.
- ٣] مراجعة وتحليل دراسات الجدوى الاقتصادية الخاصة بالمشروعات ليتحدد على ضوءها مدة الاستثمار والقيمة الإيجارية.
- ٤] حساب قيمة كفالة التنفيذ وكفالة الصيانة الجذرية وغرامات التأخير وأية التزامات مالية أخرى.
- ٥] إعداد عقود المشروعات ومراجعتها مع ديوان المحاسبة وإدارة الفتوى والتشريع.
- ٦] دراسة التصورات والتوقعات المستقبلية بالطرق المثلى لإعادة استغلال المشروعات بعد انتهاء مدة الاستثمار.

٢] قسم متابعة المشاريع التنموية ويختص بالاعمال التالية:

- ١] مراجعة واعتماد التكلفة الإنشائية المقدمة من المستثمر أو الواردة بدراسة الجدوى الفنية وتحديد المدة الزمنية للتنفيذ وذلك حسب طبيعة المشروع.



Date: _____ التاريخ
_____ الموافق
Ref: _____ إشارة

[٢] مراجعة المخططات الأولية المعتمدة من بلدية الكويت حسب نوعية المشروع تمهيداً لتحديد القيمة الإيجارية.

[٣] إعداد البنود الفنية في العقود المزمع إبرامها مع المستثمرين وفق الشروط والالتزامات المطلوبة.

[٤] متابعة تنفيذ بنود العقد خلال فترة التصميم والتنفيذ والاستثمار.

[٥] التنسيق مع بلدية الكويت والجهات الحكومية الأخرى لتذليل المشاكل وتسهيل إجراءات تنفيذ المشروع.

[٦] التنسيق مع بلدية الكويت لاستلام المشاريع بعد الانتهاء من تنفيذها.

[٧] متابعة أعمال الصيانة بأنواعها خلال فترة الاستثمار.

[٣] قسم متابعة التحصيل المالي للمشاريع التنموية ويختص بالأعمال التالية:

[١] متابعة وتحصيل القيم الإيجارية على المشاريع.

[٢] متابعة وتحصيل أي غرامات مالية على المشاريع.

[٣] متابعة واستلام الكفالات والضمانات البنكية.

[٤] متابعة تطبيق قانون العمالة الوطنية على عقود المشاريع.

[٥] متابعة وثائق التأمين وأي كفالات أخرى (حريق .. الخ).

مادة ثالثة: على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ، يلغي كل ما يخالف أحكامه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره.

وكيل وزارة المالية

خالد بن عبد الله السويدي
المكمل المساعد للشؤون الإدارية والمالية